

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٠٨٧ لسنة ٢٠٠٠

بشأن إنشاء نقطة شرطة بدر المستديمة

التابعة لقسم شرطة مصر الجديدة - مديرية أمن القاهرة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠٠/٢/٣ ؛

قرار:

مادة ١ - إنشاء نقطة شرطة مستديمة بمدينة بدر التابعة لقسم شرطة مصر الجديدة ، مديرية أمن القاهرة ، تسمى نقطة شرطة بدر ويشمل اختصاصها مدينة بدر والشيخة التابعة لها النقطة وهى شيخة الماظة ، وتكون حدودها الإدارية كالاتى :

الحد الشرقى : طريق الروبيكى وهو طريق إقليمى يربط بين طريق مصر / الإسماعيلية وطريق مصر / السويس وهو بطول حوالى (١٩) كم .

الحد الغربى : مدينة الشروق اعتباراً من الكيلو (٤٣) حتى سكة حديد السويس .

الحد الشمالى : سكة حديد مصر / السويس تبدأ من الكيلو (٤٣) وتنتهى حتى الكيلو (٥٢) .

الحد الجنوبى : طريق مصر / السويس من الكيلو (٤٣) حتى الكيلو (٥٢) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٠/٣/٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى